السنة الثامنة والثمانون – عدد 4705 — 21 ربيع الأول 1420 (5 يوليو 1999)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك			يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	في المغرب		في الخارج	
	ستة أشهر	سنة		
النشرة العامة.....	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	الهاتف : 76.50.24 - 76.50.25 - 76.54.13
نشرة مداولات مجلس النواب.....	ـ	200 درهم		الحساب رقم 4314
نشرة مداولات مجلس المستشارين.....	ـ	200 درهم		المفتوح بالخزينة العامة للمملكة بالرباط
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....	250 درهما	300 درهم		
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....	250 درهما	300 درهم		
نشرة الترجمة الرسمية.....	150 درهما	200 درهم		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

الضريبة على الأرباح العقارية. ـ معاملات إعادة التقييم.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1012.99 صادر في 8 ربيع الأول 1420 (22 يونيو 1999) تحدد بموجبه عن سنة 1999 معاملات إعادة التقييم المتعلقة بالضريبة على الأرباح العقارية..... 1779

صفقات الدولة.

استدراك خطإ وقع بالجريدة الرسمية عدد 4654 بتاريخ 19 من رمضان 1419 (7 يناير 1999)..... 1780

نصوص خاصة

صفحة

إقليم ورزازات. ـ تفويت قطعة أرضية.

مرسوم رقم 2.99.719 صادر في 29 من صفر 1420 (14 يوليو 1999) بالموافقة على مقرر مجلس بلدية ورزازات بإقليم ورزازات القاضي بتفويت هذه البلدية قطعة أرضية من أملاكها الخاصة لفائدة شركة صوغو..... 1781

أقاليم أزيلال وخريبكة وآسفي. ـ فتح وتحديد مناطق التحفيظ الجماعي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 735.99 صادر في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999) يقضي بفتح وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعة القروية لتنانت بقيادة تنانت بدائرة بزو بإقليم أزيلال..... 1781

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 736.99 صادر في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999) يقضي بفتح وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعات القروية لأولاد كواوش وبوخريص وبني زرنتل بقيادة أولاد يوسف بدائرة أبي الجعد بإقليم خريبكة..... 1781

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 737.99 صادر في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999) يقضي بفتح وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعة القروية لسيدي التيجي بقيادة العامر بدائرة عبدة بإقليم آسفي... 1782

الدائرة السقوية للحوز الأوسط. ـ البرنامج الخاص بإنجاز أشغال التجهيز الداخلي بمنطقة الضم أغدات 3.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 789.99 صادر في 26 من محرم 1420 (13 ماي 1999) بالموافقة على البرنامج الخاص بإنجاز أشغال التجهيز الداخلي بمنطقة الضم أغدات 3 بالدائرة السقوية للحوز الأوسط..... 1782

ولاية مكناس. ـ إذن بالتخلي عن ملكية قطع أرضية.

قرار لوزير التجهيز رقم 935.99 صادر في 23 من صفر 1420 (8 يونيو 1999) بمثابة مقرر التخلي يأذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الطريق السيار الرابط بين الرباط وفاس (مقطع عمالة الإسماعيلية) «الحصة رقم 2» ـ ولاية مكناس..... 1783

صفحة

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1016.99 صادر في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يونيو 1999) بإجراء مباراة توظيف المتصرفين المساعدين بعمادة جامعة محمد الخامس أكدال ـ الرباط..... 1788

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1017.99 صادر في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يوليو 1999) بإجراء مباراة لتوظيف الأعوان العموميين من الصنف الثالث بكلية الطب والصيدلة بمراكش..... 1788

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1018.99 صادر في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يونيو 1999) بإجراء مباراة لتوظيف الأعوان العموميين من الصنف الثالث بالمدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بطنجة..... 1789

وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 888.99 صادر في 15 من صفر 1420 (31 ماي 1999) بتتميم القرار رقم 768.86 بتاريخ 11 من شوال 1406 (18 يونيو 1986) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة في سلك مهندسي الدولة..... 1789

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 911.99 صادر في 18 من صفر 1420 (3 يونيو 1999) بتتميم قرار كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الإدارية رقم 955.84 بتاريخ 29 من محرم 1405 (25 أكتوبر 1984) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف بناء على مباراة في سلك المحللين..... 1790

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

قرار لوزير الاقتصاد والمالية رقم 1012.99 صادر في 8 ربيع الأول 1420 (22 يونيو 1999) تحدد بموجبه عن سنة 1999 معاملات إعادة التقييم المتعلقة بالضريبة على الأرباح العقارية.

وزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم رقم 2.79.742 بتاريخ 11 من صفر 1400 (31 ديسمبر 1979) بتطبيق الفصل 5 من قانون المالية لسنة 1978 رقم 1.77 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.77.372 الصادر في 19 من محرم 1398 (30 ديسمبر 1977) ؛

وعلى الرقم الاستدلالي لمستوى المعيشة الوطني المسجل في سنة 1998 من طرف الوزارة المكلفة بالتوقعات الاقتصادية والتخطيط ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تحدد فيما يلي عن سنة 1999 معاملات إعادة التقييم المتعلقة بالضريبة على الأرباح العقارية المنصوص عليها في المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.79.742 الصادر في 11 من صفر 1400 (31 ديسمبر 1979) :

1946	35,64 ؛
1947	27,75 ؛
1948	19,57 ؛
1949	15,72 ؛
1950	15,35 ؛
1951	13,64 ؛
1952	11,64 ؛
1953	11,27 ؛
1954	12,29 ؛
1955	11,64 ؛
1956	9,89 ؛
1957	10,42 ؛
1958	8,51 ؛
1959	8,51 ؛
1960	8,20 ؛
1961	7,82 ؛
1962	7,70 ؛
1963	7,08 ؛
1964	6,82 ؛
1965	6,57 ؛
1966	6,60 ؛
1967	6,73 ؛
1968	6,68 ؛
1969	6,45 ؛
1970	6,39 ؛
1971	6,10 ؛
1972	5,79 ؛
1973	5,71 ؛
1974	5,11 ؛
1975	4,43 ؛
1976	4,05 ؛
1977	3,71 ؛
1978	3,36 ؛
1979	3,10 ؛
1980	2,87 ؛
1981	2,56 ؛
1982	2,30 ؛
1983	2,20 ؛
1984	1,92 ؛
1985	1,81 ؛
1986	1,64 ؛
1987	1,61 ؛
1988	1,57 ؛
1989	1,52 ؛
1990	1,42 ؛
1991	1,31 ؛
1992	1,25 ؛
1993	1,18 ؛
1994	1,13 ؛
1995	1,07 ؛
1996	1,04 ؛
1997	1,03 ؛
1998	1 .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الأول 1420 (22 يونيو 1999).

الإمضاء : فتح الله والعلو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

استدراك خطإ وقع بالجريدة الرسمية عدد 4654
بتاريخ 19 من رمضان 1419 (7 يناير 1999) الصفحة 16

مرسوم رقم 2.98.482 صادر في 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض المقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتدبيرها.

بدلا من :

المادة 20

مبادئ

.....

.....

3 ـ يمكن أن يتم طلب العروض المحدود بناء على «تخفيض» أو «بعروض أثمان».

يقرأ :

المادة 20

مبادئ

.....

.....

3 ـ يمكن أن يتم طلب العروض بناء على «تخفيض» أو «بعروض أثمان».

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.99.719 صادر في 29 من صفر 1420 (14 يونيو 1999) بالموافقة على مقرر مجلس بلدية ورزازات بإقليم ورزازات القاضي بتفويت هذه البلدية قطعة أرضية من أملاكها الخاصة لفائدة شركة صوغو.

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف الصادر في 17 من صفر 1340 (19 أكتوبر 1921) في شأن الأملاك البلدية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القرار الصادر في فاتح جمادى الأولى 1340 (31 ديسمبر 1921) بتحديد كيفية إدارة شؤون الأملاك البلدية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاطلاع على مقرر المجلس البلدي لورزازات خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 9 محرم 1411 (فاتح أغسطس 1990) ؛

وباقتراح من وزير الدولة وزير الداخلية وبعد استشارة وزير الاقتصاد والمالية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على المقرر الصادر عن مجلس بلدية ورزازات في 9 محرم 1411 (فاتح أغسطس 1990) والقاضي بتفويت هذه البلدية قطعة أرضية من أملاكها الخاصة لفائدة شركة صوغو، مساحتها ألف وخمسمائة متر مربع (1500 م^2).

وقد رسمت حدود القطعة الأرضية المذكورة علاوة على ذلك بوضوح في المخطط المضاف إلى أصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

ينجز التفويت الموافق عليه بموجب هذا المرسوم بثمن إجمالي قدره مائة وأربعة آلاف ومائتان وخمسون درهما (104.250د) أي على أساس تسعة وستين درهما وخمسين سنتيما للمتر المربع (69,5 د / م^2).

المادة الثالثة

يسند إلى رئيس المجلس البلدي لورزازات تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من صفر 1420 (14 يونيو 1999).

الإمضاء : عبد الرحمن يوسفي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة وزير الداخلية،

الإمضاء : إدريس البصري.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 735.99 صادر في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999) يقضي بفتح وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعة القروية لتنانت بقيادة تنانت بدائرة بزو بإقليم أزيلال.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.174 بتاريخ 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) في شأن التحفيظ الجماعي للأملاك القروية ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد استشارة السلطة المحلية ومنتخبي الجماعة القروية المعنية بالأمر،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعة القروية لتنانت بقيادة تنانت بدائرة بزو بإقليم أزيلال.

المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999).

الإمضاء : حبيب المالكي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 736.99 صادر في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999) يقضي بفتح وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعات القروية لأولاد كواوش وبوخريص وبني زرنتل بقيادة أولاد يوسف بدائرة أبي الجعد بإقليم خريبكة.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.174 بتاريخ 10 من جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) في شأن التحفيظ الجماعي للأملاك القروية ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد استشارة السلطة المحلية ومنتخبي الجماعات المعنية بالأمر،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعات القروية لأولاد كواوش وبوخريص وبني زرنتل بقيادة أولاد يوسف بدائرة أبي الجعد بإقليم خريبكة.

المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999).

الإمضاء : حبيب المالكي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 737.99 صادر في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999) يقضي بفتح وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعة القروية لسيدي التيجي بقيادة العامر بدائرة عبدة بإقليم آسفي.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.174 بتاريخ 10 من جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) في شأن التحفيظ الجماعي للأملاك القروية ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد استشارة السلطة المحلية ومنتخبي الجماعة القروية المعنية بالأمر،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفتح منطقة للتحفيظ الجماعي بالجماعة القروية لسيدي التيجي بقيادة العامر بدائرة عبدة بإقليم آسفي.

المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من محرم 1420 (4 ماي 1999).

الإمضاء : حبيب المالكي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 789.99 صادر في 26 من محرم 1420 (13 ماي 1999) بالموافقة على البرنامج الخاص بإنجاز أشغال التجهيز الداخلي بمنطقة الضم أغدات 3 بالدائرة السقوية للحوز الأوسط.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.69.25 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المعتبر بمثابة قانون للاستثمارات الفلاحية ولاسيما الفصل 13 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 831.66 الصادر في 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) بإحداث المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز ؛

وبعد استشارة اللجنة المحلية للاستثمار الفلاحي لزمران ورأس العين المجتمعة بتاريخ 10 أبريل 1997 ؛

وبعد استشارة اللجنة التقنية للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز المجتمعة بتاريخ 19 سبتمبر 1997،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على برنامج إنجاز أشغال التجهيز الداخلي خلال الموسم الفلاحي 1997-1998 بمنطقة أغدات 3 بالدائرة السقوية للحوز الأوسط على مساحة إجمالية تقدر بـ 2.900 هكتار.

وتتمثل الأشغال في قلب التربة وتسوية الأراضي وإنجاز شبكة الري الداخلي، مما يستلزم اتخاذ التدابير التالية :

- منع عمليات الحرث ؛
- إتلاف المزروعات الموجودة ؛
- إيقاف توزيع المياه.

المادة الثانية

يتم أداء التعويضات عن عدم الاستفادة من المحصول الزراعي للموسم الفلاحي 1997-1998 لمستغلي الأراضي الفلاحية المعنية بإنجاز أشغال التجهيز الداخلي المشار إليه أعلاه وفقا لأحكام الفصل الخامس عشر من الظهير الشريف المومأ إليه أعلاه الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969).

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من محرم 1420 (13 ماي 1999).

الإمضاء : حبيب المالكي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التجهيز رقم 935.99 صادر في 23 من صفر 1420 (8 يونيو 1999) بمثابة مقرر التخلي يأذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الطريق السيار الرابط بين الرباط وفاس (مقطع عمالة الإسماعيلية) «الحصة رقم 2» - ولاية مكناس.

وزير التجهيز،

بناء على القانون رقم 4.89 المتعلق بالطرق السيارة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.91.109 بتاريخ 6 صفر 1413 (6 أغسطس 1992) ؛

وعلى القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1401 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الإطلاع على المرسوم رقم 2.97.695 بتاريخ 7 جمادى الأولى 1418 (10 سبتمبر 1997) بالإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء الطريق السيار الرابط بين الرباط وفاس وإدراجه في صنف الطرق السيارة ؛

وعلى ملف البحث الإداري الذي أجري من 17 يوليو إلى 17 سبتمبر 1996 بمكاتب جماعة آيت ولال وجماعة عين عرمة بعمالة الإسماعيلية بولاية مكناس ؛

وبعد استشارة وزير الدولة وزير الداخلية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن بالتخلي عن ملكية القطع الأرضية اللازمة لبناء الطريق السيار الرابط بين الرباط وفاس (مقطع عمالة الإسماعيلية) «الحصة رقم 2» ولاية مكناس والمبينة في الجدول الآتي بعده، والمعلم عليها بألوان مختلفة في التصميم التجزيئي ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا القرار.

أرقام القطع الأرضية	مراجع الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة (م مربع)	ملاحظات
1	05/41818	العرائشي عبد العزيز جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	231	
2	05/41 817	العرائشي عبد الوهاب جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	49 881	
3	05/41 820	بنحليمة غيثة جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	18 652	
5	05/41 834	الهيلالي فاطمة جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	763	
6	05/41 832	العرائشي إلهام جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	9 112	
7	05/41 819	العرائشي أسماء جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	224	
8	05/41 830	العرائشي ابتسام جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	40 900	
9	05/41 836	العرائشي زهور جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	32 337	
11	05/41828	العرائشي ليلى جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	2 950	
12	05/41 826	العرائشي أمال جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	9 386	
13	05/41 824	العرائشي نورية جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	7 719	
14	05/41 822	العرائشي نعيمة جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	5 187	
16	05 / 41 823	العرائشي حورية جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	134	
18	05/41 823	العرائشي حورية جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	263	
24	05/41 835	العرائشي رجاء جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	7 102	
25	05/41 835	العرائشي رجاء جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	10 196	
30	05/9222	- حباط محمد بنسبة 8/72 - حباط فاطمة بنسبة 4/72 - حباط يامنة بنسبة 4/72 - حباط لمسن بنسبة 8/72 - حباط علي بنسبة 8/72 - حباط رابحة بنسبة 4/72 - هباط محمد بنسبة 18/72 - هباط تورية بنسبة 9/72 - هباط فطيمة بنسبة 9/72 جماعة آيت ولال (عمالة الاسماعيلية) - ولاية مكناس	7 587	
32	05/6994	- محمد بن موحى - البوكة فاطمة بنت الحسين - عائشة بنت الحسين - محمد بن علي -الحسين بن علي - أمينة بنت علي - يامنة بنت الحسين - حرشاوي الحسين بن لحسن - حرشاوي محمد بن لحسن - علي بن لحسن - فاطمة بنت لحسن - عائشة بنت لحسن - فاتحة بنت لحسن - يامنة بنت الحسين - رقية بنت الحسين - الموصى لهم بالثلث أحفاد خديجة بنت الحسين من إبنتها البوكة فاطمة	2 106	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية	مراجع الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة (م مربع)	ملاحظات
		الموجودون منهم والذين سيوجدون ذكورا وإناثا جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس		
33	05/6994	– محمد بن موحى – البوكة فاطمة بنت الحسين – عائشة بنت الحسين – محمد بن علي –الحسين بن علي – أمينة بنت علي – يامنة بنت الحسين – حرشاوي الحسين بن لحسن – حرشاوى محمد بن لحسن – علي بن لحسن – فاطمة بنت لحسن – عائشة بنت لحسن – فاتمة بنت لحسن – يامنة بنت الحسين – رقية بنت الحسين – الموهى لهم بالثلث أحفاد خديجة بنت الحسين من إبنتها البوكة فاطمة الموجودون منهم والذين سيوجدون ذكورا وإناثا جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) - ولاية مكناس	5 217	
34	مطلب معد 05/13448	– بودروس محمد بنسبة 89/96 – فاطمة بنت لحسن بنسبة 7/96 جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	1 272	
36	05/22671	بودروس محمد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	1 087	
44	غير محفظة	محمد القندوسي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	4 785	
45	غير محفظة	موسليم الحاج علي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	1 460	تعرض من طرف ورثة أحمد بن لحسن بن الطيب
46	غير محفظة	ورثة محمد الصديقي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	5 783	
47	غير محفظة	ورثة لحسن الصديقي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	7 525	
51	05/59528	العماري موحى جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	28 682	
52	05/59530	هكة الحسين جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	16 558	
54	05/47644	مخلص علي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	32	

أرقام القطع الأرضية	مراجع الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة (م مربع)	ملاحظات
55	05/2596	زايد محمد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	30 592	
58	05/59548	بوعروكة احميدة جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	568	
59	05/59550	خويا الجيلالي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	10 081	
60	05/59552	علبوش ادريس جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	12 880	
62	05/59554	علابوش الوزاني جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	8 969	
63	05/59556	اشديح لحسن جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	9 098	
64	05/59558	وكا الحسين جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	10 944	
65	05/59560	علابوش موحى جماعة أيت ولال(عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	10 764	
66	05/59562	أوماد الوزاني جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	11 506	
68	05/59564	الشكراني علال جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	7 562	
69	05/59566	الصافي المكي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	7 627	
70	05/59568	تزى سعيد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	6 968	
71	05/69818	عبادي السعدية بنت سلام جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	7 713	
73	05/65340	1) مومنى المعطي 2) مشتاقي لحبيب 3) بارون سعيد 4) الحيرش علال 5) قرموش ادريس 6) العماري موح بن بناصر 7) هكة الحسين 8) وكى محمد 9) وهية لحسن 10) بنقطا إدريس 11) يحيى الهواي 12) حفيظي موحى 13) بزلماط عبد السلام 14) رحيوي الحسين 15) العروصي حمو 16) بوعروكة احميدة 17) خويا الجيلالي 18) علبوش ادريس	34 110	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية	مراجع الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفوض أنهم الملاك	المساحة (م مربع)	ملاحظات
		19) علابوش الوزاني 20) الشديح لحسن 21) واكا الحسين 22) علابوش موحى 23) اوماد الوزاني 24) الشكراني علال 25) الصافي المكي 26) تيزي سعيد 27) اوهما التهامي 28) الرجاء في الله حسان 29) كنة حدو 30) مرزوقي باعدي 31) المجدوبي صالح 32) أمهاوش ادريس 33) عصاوي سلام 34) مصعودي بوجمعة 35) المعواني بناصر 36) بنرحو محمد 37) صابر عمو 38) العزوتي بوجمعة 39) العماري علي 40) حادوش عمو 41) الغروبي عبد الله 42) درويش بوشتى 43) رجاء في الله موحى 44) برعوز عيسى 45) بوسيف علي 46) بنعودة بنعيسى 47) بنلعائشة موح 48) معشوق لحسن 49) البقال ادريس 50) يكو ميمون 51) عبادي السعدية بصفتهم شركاء على الشياع تعاونية الساقية الحمراء جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس		
74	05/1213	-بن هدي حمو بن اسعيد -حسين بن محمد بن جارة -جعنا ميمون بن محمد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	9 538	
76	05/59590	صابر عمو جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	6 380	
77	05/59592	العزوتي بوجمعة جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	6 619	
78	05/59594	العماري علي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	6 071	
81	65354/05	أمزيان عبد السلام جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	13 257	
82	65352/05	اوعسا موحى جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	18 770	

أرقام القطع الأرضية	مراجع الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفوض أنهم الملاك	المساحة (م مربع)	ملاحظات
84	65338/05	1) برطولو لكبير 2) كيوا لحسن 3) ناجي محمد 4) النايمي قاسم 5) شكيري التهامي 6) عبد الرحمن لبصير 7) اوعسا موحى 8) امزيان عبد السلام 9) بالي موح 10) الرشدي الغازي 11) خدوج بوهلال 12) محمد قشوان 13) بنعيسى مسكي 14) شيما محمد 15) محمد بنحدو 16) لحميدي موحى 17) بنعمو بناصر 18) أشلو أحمد 19) الفاتيحي عبد القادر 20) الحسن بن قرطوش 21) ادريس صديق 22) لفز موح 23) بالي عقى 24) زنبوع ميمون 25) صعدلي التهامي 26) شان بنعيسى 27) حميد شقرون 28) الكارح بوبكر 29) نصيف سليمان 30) هورير موحى 31) البقالي بوشتى 32) الناجي ادريس 33) هرهار محمد 34) حركات موحى 35) لحريزي ادريس 36) قنيح بناصر 37) قراش سليمان 38) علابوش الحسين 39) زنطار محمد 40) العيري محمد 41) امغار رحو 42) بلخير محمد 43) مفيد عبد القادر 44) معوش عزوز	84 151	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية	مراجع الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة (م مربع)	ملاحظات
		45) عبيد محمد		
		46) عبيد ادريس		
		47) بهي سعيد		
		48) كبير موحى		
		49) اشقير موحى		
		50) بنعلا العربي		
		51) منصوري قاسم		
		52) وعبي المصطفى		
		53) الفاشي الغازي		
		54) زروال محمد		
		55) الفضيلي موحى		
		56) الوايدي حسن		
		57) الباز مولود		
		58) عزو محمد		
		59) المسعودي ادريس		
		60) حسي محمد		
		61) لمضخم حدو		
		62) منصوري ادريس		
		63) حاضرون البشير		
		64) شكراني ادريس		
		65) البوزكاوي محمد		
		66) شكراني مجمد		
		67) لهموز محمد		
		68) واعمر لحسن		
		69) غويسة المصطفى		
		70) بورحيل محمد		
		71) موحى غويسة		
		72) لزعر محمد		
		73) ابو سعد ميمون		
		74) الخالدي عبد السلام		
		75) لغماري علال		
		76) زيتوني محمد		
		77) البوكيلي محمد		
		78) خونبير عبد السلام		
		79) الرياحي ادريس		
		80) حاجي موسى		
		81) باحاج مولود		
		82) اعبابو عبد الله		
		83) بنعلا التهامي		
		84) اشكير ادريس		
		85) العماري المختار		
		86) مشيشي علي		
		87) العماري موح		
		تعاونية المسيرة جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس		

أرقام القطع الأرضية	مراجع الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة (م مربع)	ملاحظات
86	65434/05	وعبي المصطفى جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	9 633	
87	65432/05	منصوري قاسم جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	8 444	
89	65438/05	زروال محمد شبكي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	1 333	
90	65430/05	بنعلا العربي جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	6 057	
91	65440/05	الفضيلي موحى جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	3 475	
92	65428/05	اشقير موحى جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	3 705	
93	65426/05	كبير موحى جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	1 372	
94	65442/05	الوايدي حسن جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	5 799	
95	65444/05	الباز مولود جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	7 412	
96	65424/05	بهي سعيد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	10	
97	65446/05	عزو محمد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	8 717	
98	65448/05	المسعودي ادريس جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	8 592	
99	65450/05	حسي محمد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	8 436	
100	65452/05	لمدخم حدو جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	8 348	
101	65454/05	منصوري ادريس جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	7 918	
102	65456/05	حاضرون البشير جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	6 565	
104	65414/05	بالخير محمد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولالة مكناس	30	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع الأرضية	مراجع الرسوم العقارية	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك	المساحة (م مربع)	ملاحظات
105	65470/05	بورحيل محمد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	1 275	
106	65472/05	غويسة موهى جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	38 747	
107	65474/05	لزعر محمد جماعة أيت ولال (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	6 503	
118	52099/05	سكوري سكور جماعة عين عرمة (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	39 960	
122	05 /65081	1) بادو حسن بنسبة 576/5616 2) بادو بنعيسى بنسبة 732/5616 3) بادو عائشة بنسبة 288/5616 4) بادو عمر بنسبة 576/5616 5) بادو يطو بنسبة 288/5616 6) بادو حميد بنسبة 936/5616 7) ميمونة تعرابت بنسبة 117/5616 8) بادو جواد بنسبة 338/5616 9) بادو نصيرة بنسبة 169/5616 10) بكر زهرة بنسبة 156/5616 11) واحماد ميلودي بنسبة 1440/5616 جماعة عين عرمة (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	6 905	
123	64174/05	- سكوري عبد القادر بنسبة 6/27 - سكوري يامنة بنسبة 3/27 - سكوري يطو بنسبة 3/27 - سكور حميد بن محمد بنسبة 2/27 - سكور فاطمة بنت محمد بنسبة 1/27 - سكور يامنة بنت محمد بنسبة 1/27 - سكور محمد بن محمد بنسبة 2/27 - والموصى لهم بالثلث لأبناء سكوري عبد القادر الموجودون منهم والذين سيوجدون بنسبة 9/27 جماعة عين عرمة (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	70 480	
126	64174/05	- سكوري عبد القادر بنسبة 6/27 - سكوري يامنة بنسبة 3/27 - سكوري يطو	7 543	
127	64174/05	- سكوري عبد القادر بنسبة 6/27 - سكوري يامنة بنسبة 3/27 - سكوري يطو بنسبة 3/27 - سكور حميد بن محمد بنسبة 2/27 - سكور فاطمة بنت محمد بنسبة 1/27 - سكور يامنة بنت محمد بنسبة 1/27 - سكور محمد بن محمد - والموصى لهم بالثلث لأبناء سكوري عبد القادر الموجودون منهم والذين سيوجدون بنسبة 9/27 جماعة عين عرمة (عمالة الاسماعيلية) ولاية مكناس	2 294	
128	64174/05	- سكوري عبد القادر بنسبة 6/27 - سكوري يامنة بنسبة 3/27 - سكوري يطو بنسبة 3/27 - سكور حميد بن محمد بنسبة 2/27	9 270	
		- سكور فاطمة بنت محمد بنسبة 1/27. - سكور يامنة بنت محمد بنسبة 1/27. - سكور محمد بن محمد بنسبة 1/27. - والموصى لهم بالثلث لأبناء سكوري عبد القادر الموجودون منهم والذين سيوجدون بنسبة 9/27 جماعة عين عرمة (عمالة الإسماعيلية) ولاية مكناس		

المادة الثانية

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى مدير الطرق والسير على الطرق.

وحرر بالرباط في 23 من صفر 1420 (8 يونيو 1999).

الإمضاء : بوعمرو تغوان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1016.99 صادر في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يونيو 1999) بإجراء مباراة توظيف المتصرفين المساعدين بعمادة جامعة محمد الخامس أكدال ـ الرباط.

وزيرالتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليو 1963) بشأن النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.89.675 بتاريخ 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) ؛

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.136.73 بتاريخ 8 ربيع الآخر 1393 (11 ماي 1973) بتحديد كيفية تنظيم مباراة ولوج إطار المتصرفين المساعدين،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بعمادة جامعة محمد الخامس أكدال بالرباط مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد (1) يوم 23 يوليو 1999.

تفتح المباراة في وجه المترشحين الحاملين لشهادة الإجازة في الحقوق أو شهادة معترف بمعادلتها لها.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى عمادة جامعة محمد الخامس أكدال بالرباط قبل 13 يوليو 1999.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يونيو 1999).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر

والبحث العلمي وبتفويض منه :

الكاتب العام،

الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1017.99 صادر في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يونيو 1999) بإجراء مباراة لتوظيف الأعوان العموميين من الصنف الثالث بكلية الطب والصيدلة بمراكش.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.345 بتاريخ 15 من صفر 1383 (8 يوليو 1963) بشأن النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارات المركزية والموظفين المشتركين بالإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير الشؤون الإدارية، الأمين العام للحكومة رقم 127.70 بتاريخ 21 فبراير 1970 بسن نظام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الأعوان العموميين، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية الطب والصيدلة بمراكش مباراة لتوظيف عون عمومي واحد (1) من الصنف الثالث (تخصص السياقة) يوم 23 يوليو 1999.

تفتح المباراة في وجه المترشحين المثبتين توفرهم على أربع سنوات من الخدمة في منصب عمومي أو خاص يمارس فيه أحد اختصاصات الدرجة.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى كلية الطب والصيدلة بمراكش قبل 13 يوليو 1999.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يونيو 1999).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر

والبحث العلمي وبتفويض منه :

الكاتب العام،

الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1018.99 صادر في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يونيو 1999) بإجراء مباراة لتوظيف الأعوان العموميين من الصنف الثالث بالمدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بطنجة.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.345 بتاريخ 15 من صفر 1383 (8 يوليو 1963) بشأن النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارة المركزية والموظفين المشتركين بالإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير الشؤون الإدارية، الأمين العام للحكومة رقم 127.70 بتاريخ 21 فبراير 1970 بسن نظام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الأعوان العموميين، حسبما وقع تغييره وتتميمه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بالمدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بطنجة مباراة لتوظيف عون عمومي واحد (1) من الصنف الثالث (تخصص بواب مجموعة من البنايات) يوم 23 يوليو 1999.

تفتح المباراة في وجه المترشحين المثبتين توفرهم على أربع سنوات من الخدمة في منصب عمومي أو خاص يمارس فيه هذا التخصص.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المدرسة الوطنية للتجارة والتسيير بطنجة قبل 13 يوليو 1999.

وحرر بالرباط في 14 من ربيع الأول 1420 (28 يونيو 1999).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر،

والبحث العلمي وبتفويض منه :

الكاتب العام،

الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 888.99 صادر في 15 من صفر 1420 (31 ماي 1999) بتتميم القرار رقم 768.86 بتاريخ 11 من شوال 1406 (18 يونيو 1986) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة في سلك مهندسي الدولة.

وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري ،

بناء على المرسوم رقم 2.82.668 بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات ولا سيما الفصل التاسع (الفقرة الأولى) منه ؛

وعلى القرار رقم 768.86 الصادر في 11 من شوال 1406 (18 يونيو 1986) المحدد للائحة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة ؛

وبعد استشارة اللجنة الوزارية المختصة ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم لائحة الشهادات المنصوص عليها في المادة الأولى من القرار رقم 768.86 المشار إليه كما يلي :

« - Master of science en génie (machines, outils et « instruments) délivré par l'Académie d'Etat « polytechnique de Belarusse - ex - U.R.S.S ;

« - Master of science en ingénierie (génie civil et « industriel) délivré par l'Université technique d'Etat « de Novotcherkassk - ex - U.R.S.S ;

« - Titre de magister (génie civil) délivré par « l'Académie d'Etat de génie civil et d'architecture - « Dniepropetrovsk - Ukraine ;

« - Master of science (centrales électriques thermiques) « délivré par l'Université nationale technique « d'Ukraine (Institut polytechnique de Kyiv) - « Ukraine ;

« - Master of science technique et technologie délivré « par l'Université d'Etat des communications par « eaux de Saint Petersbourg - Fédération de Russie ;

« - Diplôme de docteur (biologie et agronomie) délivré « par l'Ecole nationale supérieure agronomique de « Rennes, assorti du D.E.A délivré par l'Université « de Rennes I - France ;

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« - Diplôme ingénieur (Dipl.- Ing. (FH) délivré par « l'Ecole technique supérieure d'Ostfriesland (Fachhochschule « Ostfriesland) - République d'Allemagne. »

المادة الثانية

ينبغي أن تكون الشهادات المشار إليها أعلاه مشفوعة بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي (شعبة علمية أو تقنية) أو ما يعادلها.

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من تاريخ تعيين المعنيين بالأمر بموجب الشهادات المشار إليها في المادة الأولى أعلاه.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1420 (31 ماي 1999).

الإمضاء : عزيز الحسين.

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 911.99 صادر في 18 من صفر 1420 (3 يونيو 1999) بتتميم قرار كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الإدارية رقم 955.84 بتاريخ 29 من محرم 1405 (25 أكتوبر 1984) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف بناء على مباراة في سلك المحللين.

وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

بناء على المرسوم رقم 2.80.100 الصادر في 6 محرم 1401 (14 نوفمبر 1980) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الإعلاميائيين المشتركة بين الوزارات، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 11 منه (2) ؛

وعلى قرار كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الإدارية رقم 955.84 بتاريخ 29 من محرم 1405 (25 أكتوبر 1984) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف بناء على مباراة في سلك المحللين،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم لائحة الشهادات المنصوص عليها في المادة الأولى من القرار رقم 955.84 المشار إليه أعلاه كما يلي :

« - شهادة الإشراف في إعلاميات التدبير (Maîtrise en informatique de gestion)» المسلمة من «طرف المعهد الأعلى للتصرف - تونس ؛

« - دبلوم إعلاميائي (Diplom - Informatiker) المسلمة من طرف «المدرسة العليا المتخصصة بكولونيا - ألمانيا ؛

« - شهادة الإشراف (Maîtrise Miage) المسلمة من طرف الجامعات «الفرنسية.»

المادة الثانية

ينبغي أن تكون الشهادات المشار إليها أعلاه مشفوعة بشهادة البكالوريا للتعليم الثانوي أو بما يعادلها.

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ تعيين المعنيين بالأمر بموجب هذه الشهادات.

وحرر بالرباط في 18 من صفر 1420 (3 يونيو 1999).

الإمضاء : عزيز الحسين.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.